[198] مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون كما قال الحسين (ع) رضى الله رضانا أهل البيت فصبر على بلائه، ويوفينا أجور الصابرين، علم زين العابدين (ع) بأن شاء الله أن يحملوه على بعير اضلع، ويضعوا الجامعة في عنقه أسيرا ذليلا من بلد الى بلد رضي وسلم الامر الى الله بأبي وأمي كان يبكي ويقول. أقاد ذليلا الخ. المجلس الخامس والستون في الامالي عن أبي سعيد الخدري قال: أوصى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علي بن أبي طالب فقال. يا علي إذا دخلت العروس بيتك فأخلع خفها حين تجلس وأغسل رجليها وصب الماء من باب دارك فأنك إذا فعلت ذلك أخرج الله من دارك سبعين الف لون من الفقر وادخل فيه سبعين الف لون من البركة، وأنزل عليك سبعين رحمة وقرف على رأس العروس حتى تنال بركتها كل زواية في بيتك، وتأمن العروس من الجنون والجذام والبرص أن يصيبها ما دامت في تلك الدار، وامنع العروس في اسبوعها من الالبان والخل والكزبرة والتفاح الحامض من هذه الاشياء الاربعة، فقال علي (ع): يا رسول الله ولاي شئ أمنعها من هذه الاشياء الاربعة قال: لان الرحم تعقم وتبرد من هذه الاربعة عن الولد، والحصير في ناحية البيت خير من امرأة لا تلد فقال (ع): يا رسول الله فما بال الخل تمنع منه قال إذا حاضت على الخل لم تطهر أبدا طهرا بتمام والكزبرة تثير الحيض في بطنها وتشتد عليها الولادة، والتفاح الحامض يقطع حيضها فيصير داء عليها ثم قال يا علي: لا تجامع امرأتك في أول الشهر ووسطه وآخره فأن الجنون والجذام والخبل يسرع إليها والى ولدها يا علي لا تجامع امرأتك بعد الظهر فأنه إن قضى بينكما ولد في ذلك الوقت يكون أحول العين، والشيطان يفرح بالحول في الانسان يا علي لا تتكلم عند الجماع فأنه إن قضى بينكما ولد لا يؤمن أن يكون أخرس ولا نظرن أحدكم الى فرج امرأته وليغض بصره عند الجماع فأن النظر الى الفرج يورث العمى في الولد، يا علي لا تجامع امرأتك بشهوة امرأة غيرك فأني أخشى إن قضى بينكما ولد أن يكون مخنثا مؤنثا مخبلا، يا علي من كان جنبا في الفراش مع امرأته فلا يقرأ القرآن